

انواع الشركات فى القانون الاماراتى

أولاً: شركة التضامن

هي الشركة التي تتكون من شريكين أو أكثر يكونون مسئولين بالتضامن في جميع أموالهم عن إلتزامات الشركة ويتكون إسم شركة التضامن من أسماء جميع الشركاء ويجوز أن يقتصر إسمها على ذكر إسم واحد أو أكثر من الشركاء مع إضافة ما يدل على وجود شركة ويجوز أن يكون لها إسم تجاري خاص ويجب أن يكون جميع الشركاء في الشركة مواطني الدولة ويعتبر كل شريك فيها تاجر ويؤدي إفلاس الشركة إلى إفلاس كل من الشركاء .

ولا يجوز التنازل عن الحصص في الشركة إلا بموافقة جميع الشركاء ويكون الشركاء مسؤولون بالتضامن في جميع أموالهم عن إلتزامات الشركة وتصدر القرارات فيها بإجماع آراء الشركاء ما لم ينص العقد على الإكفاء بالأغلبية ويجوز تعيين مدير للشركة ولا يقوم بالتصرفات التي تجاوز الإدارة العادية إلا بموافق الشركاء ويسأل المدير عن الضرر الذي يصيب الشركة أو الشركاء أو الغير بسبب مخالفة أحكام عقد الشركة وتحدد الأرباح والخسائر ونصيب كل شريك فيها عند نهاية السنة المالية للشركة من واقع الميزانية وحساب الأرباح والخسائر

ثانياً: شركة التوصية البسيطة

هي الشركة التي تتكون من شريك متضامن أو أكثر يكون مسئولاً في جميع أمواله عن إلتزامات الشركة ومن شريك موصي أو أكثر لا يكون مسئولاً عن إلتزامات الشركة إلا بمقدار حصته في رأس المال ويجب أن يكون جميع الشركاء المتضامنين في الشركة من مواطني الدولة ويتكون إسم الشركة من إسم واحد أو أكثر من الشركاء المتضامنين مع ما يدل على وجود الشركة ولا يجوز أن يكون لها إسم تجاري خاص ولا يسأل الشريك الموصي قبل دائني الشركة إلا بمقدار حصته في رأس المال ولا يجوز للشريك الموصي التدخل في أعمال الإدارة المتصلة بالغير.

تصدر قرارات الشركة بإجماع آراء الشركاء المتضامنين والموصيين ما لم ينص العقد على الإكفاء بالأغلبية ويكون الشريك الموصي مسئول عن التصرفات المخالفة التي قام بها

ثالثاً: شركة المحاصة

هي الشركة التي تتعقد بين شركتين أو أكثر لإقتسام الأرباح والخسائر عن عمل تجاري أو أكثر

يقوم به أحد الشركاء بإسمه الخاص وتكون الشركة مقصورة على العلاقة بين الشركاء ولا تسري في حق الغير.
يبقى كل شريك في الشركة مالكاً لحصته وليس للغير حق الرجوع إلا على الشريك الذي تعامل معه فإذا صدر من الشركاء ما من شأنه إعلام الغير عن وجود شركة جاز إعتبارها شركة واقعية يكون الشركاء مسئولين على وجه التضامن إزاء الغير ولكل شريك حق الإطلاع على دفاتر ووثائق الشركة بنفسه أو وكيله

رابعاً: شركة المساهمة العامة

يجوز لخمسة اشخاص او اكثر تأسيس شركة مساهمه عامة وتعتبر شركة مساهمة عامة كل شريك يكون رأسمالها مقسماً إلى أسهم متساوية القيمة قابلة للتداول ولا يسأل الشريك فيها إلا بقدر حصته في رأس المال ويكون لكل شركة إسم مشتق من غرضها إلا إذا تملك الشركة متجراً وإتخذت إسمه إسماً لها أو كان عرض الشركة إستثمار براءة إختراع مسجلة بإسم شخص طبيعي وفي جميع الأحوال يجب أن يضاف إلى إسم الشركة عبارة (شركة مساهمة ولا يجوز أن تحمل الشركة أي إسم لشركة أخرى أو إسماً مشابهاً وإلا جاز للشركة (عامة الأخرى أن تطلب من جهة الإدارية أو القضائية المختصة بإلزام الشركة التي تسمت بإسمها أن تغير هذا الإسم وللشركة أن تغير إسمها بقرار الجمعية العامة الغير عادية ويجب أن تؤشر بالإسم الجديد في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون ولا يجوز أن يقل رأس مال الشركة عن عشرة ملايين درهم ويكون مسؤولية كل شريك بقدر مساهمته في رأس المال وعلى المؤسسين ان يكتتبوا باسهم لاتقل عن (30%) ولا تزيد عن (70%) من رأس مال الشركة .

خامساً: شركة المساهمة الخاصة

يجوز لعدد من المؤسسين لا يقل عن ثلاث أشخاص أن يؤسسوا فيما بينهم شركة مساهمة خاصة لا تطرح أسهمها للإكتتاب العام وأن يكتتبوا بكامل رأس المال الذي يجب ألا يقل عن مليوني درهم ويسري على شركات المساهمة الخاصة ما يسري على أحكام المساهمة العامة فيما عدا الإكتتاب العام يجوز لها أن تتحول إلى مساهمة عامة إذا ما توافرت الشروط المنصوص عليها في المادة (217) من قانون الشركات .

سادساً: شركة التوصية بالإسهم

هي التي تتكون من شركاء متضامنين لا مسئولين في جميع أموالهم إلتزامات الشركة ومن شركاء مساهمين لا يسألون عن إلتزامات الشركة إلا بقدر حصصهم في رأس المال يقسم رأس مال الشركة إلى أسهم متساوية القيمة وقابلة للتداول ويتكون إسم الشركة من إسم واحد أو أكثر من الشركاء المتضامنين ولا يجوز أن يذكر إسم الشريك المساهم في إسم الشركة وإلا إعتبر شريك متضامن بالنسبة إلى الغير حسن النية وفي جميع الأحوال يضاف إلى إسم الشركة عبارة (شركة توصية بالإسهم) تسري جميع الأحكام الخاصة بتأسيس شركة المساهمة على شركة

التوصية البسيطة على أن يوقع جميع الشركاء المتضامنين وغيرهم المؤسسين على عقد تأسيس الشركة ونظامها وتكون مسئوليتهم حكم المؤسسين في شركة المساهمة ولا يقل رأس مال الشركة عن خمسمائة ألف درهم.

سابعاً: شركة ذات مسئولية محدودة

هي الشركة التي لا يجوز أن يزيد عدد الشركاء فيها على خمسين شريك ولا يقل عدد الشركاء عن اثنين ولا يسأل كل منهم إلا بقدر حصته في رأس المال ويكون للشركة إسم يؤخذ من غرضها أو من إسم واحد أو أكثر من الشركاء ويضاف إليها عبارة شركة ذات مسئولية محدودة مع بيان مقدار رأسمالها ولا يجوز أن يقل رأس مال الشركة عن مائة وخمسون ألف درهم وتكون رأس المال من حصص متساوية لا تقل قيمة كل منها عن ألف درهم وتوزع الأرباح والخسائر بالتساوي بينهم ويتولى الإدارة مدير أو أكثر يتم إختيارهم من بين الشركاء أو غيرهم شرط ألا يزيد عددهم عن خمسة ولا يجوز تعديل عقد الشركة أو زيادة أو تخفيض رأسمال إلا بموافقة عدد من الشركاء يمثلون ثلاثة أرباع رأس المال ما لم ينص العقد على خلاف ذلك وجب على الشركة أن تجنب كل سنة 10% من أرباحها الصافية لتكوين إحتياطي قانوني يجوز وقف هذا التجنب إذا بلغ الإحتياطي نصف رأس المال .

وهذه الشركة تسبب مشاكل للدائنين لها حيث لا تستطيعون الحصول على حقوقهم لأن هذه الشركة لا يسأل فيها الشريك إلا بقدر حصته في رأس المال وليس في ذمته الشخصية مما يؤدي الى اهدار حقوق الدائنين لذلك يسلتزم تطبيق نص المادة 327 من قانون الاجراءات المدنية (إذا كان المدين شخصاً اعتبارياً خاصاً، صدر الأمر بحبس من يكون الامتناع عن التنفيذ راجعاً إليه شخصي)

الإدارة القانونية بالدائرة